Distr.: General
15January 2001

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والخمسون
البند ٤٥ من جدول الأعمال

[Start1]

قرار اتخذته الجمعية العامة

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/55/L.31 و Add.1)]

٥٥/٢٤ – الحالة في البوسنة والهرسك

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٤٦/٢٤٢ المؤرخ ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٢، و ٤٧/١ المؤرخ ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢، و ٤٧/١٢١ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٤٨/٨٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٤٩/١٠ المؤرخ ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، و ٥١/٢٠٣ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٥٢/١٥٠ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٥٣/٣٥ المؤرخ ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، و ٥٤/١١٩ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ وإلى جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بشأن الحالة في البوسنة والهرسك،

وإذ تعيد تأكيد تأييدها لاستقلال البوسنة والهرسك وسيادتها واستمراريتها القانونية وسلامة أراضيها، ضمن حدودها المعترف بها دوليا،

وإذ تعيد تأكيد تأييدها أيضا لتساوي الشعوب المؤَسِّسَة الثلاثة وغيرها في البوسنة والهرسك بوصفها بلدا موحدا يتكون من كيانين متعددي الطوائف الإثنية،

وإذ ترحب بالاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرفقاته (المعروف في مجموعه باسم "اتفاق السلام")، الموقّع في باريس في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥[(١)]،

وإذ ترحب أيضا بالإنجازات التي تحققت في تنفيذ اتفاق السلام، بما في ذلك تثبيت الحالة الأمنية، وأشغال التعمير الرئيسية، وتسريع عودة اللاجئين والمشردين داخليا، بما في ذلك العودة إلى مناطق الأقليات، وإنشاء قطاع برتشكو، وتدعيم التعددية السياسية،

---

(١) A/50/790-S/1995/999.

وإذ ترحب كذلك بالجهود المبذولة من أجل احترام وتعزيز وحماية حقوق الإنسان وتدعيم سيادة القانون في جميع أنحاء البوسنة والهرسك وتطوير المؤسسات المشتركة التي ستكفل للبوسنة والهرسك العمل بوصفها دولة حديثة وموحدة، خاضعة للمساءلة أمام مواطنيها،

وإذ تؤيد مؤسسات البوسنة والهرسك ومنظماتها العاكفة على تنفيذ اتفاق السلام وعملية المصالحة وإعادة التوحيد، وإذ تلاحظ، مع ذلك، التقدم البطيء في إنشاء مؤسسات مشتركة فعالة للبوسنة والهرسك،

وإذ يساورها القلق لاستمرار العقبات التي يواجهها اللاجئون والمشردون الراغبون في العودة إلى ديارهم قبل نشوب الحرب، وبصفة خاصة في المناطق التي سيصيرون فيها أقلية إثنية، وإذ تؤكد الحاجة إلى وجود إلتزام لا يحيد من جانب جميع السلطات السياسية، بما في ذلك على مستوى الكيانات وعلى المستوى المحلي، وإذ تؤكد أيضا الحاجة إلى قيام جميع الأطراف والدول والمنظمات الدولية ذات الصلة بتهيئة الأحوال اللازمة لتيسير العودة بأمان وكرامة، ولا سيما في المناطق الحضرية مثل سراييفو وبانيا لوكا وموستار، وإذ تشدد على الحاجة إلى اتباع نهج إقليمي في معالجة مسألة اللاجئين والمشردين،

وإذ تؤيد تأييدا كاملا الجهود التي تبذلها المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، وإذ تؤكد ما تتسم به أعمال المحكمة من أهمية وطابع عاجل بوصفها عنصرا من عناصر عملية المصالحة وعاملا من العوامل المساهمة في صون السلام والأمن الدوليين في البوسنة والهرسك وفي المنطقة ككل، وإذ تطالب بأن تفي الدول والأطراف في اتفاق السلام بالتزاماتها بالتعاون الكامل مع المحكمة، وفق ما تقضي به قرارات مجلس الأمن ٨٢٧ (١٩٩٣) المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٣، و ١٠٢٢ (١٩٩٥) المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، و ١٢٠٧ (١٩٩٨) المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨، بما في ذلك ما يتعلق بتسليم الأشخاص الذين تطلبهم المحكمة، وإذ ترحب بالجهود الرامية إلى تأمين الامتثال لأوامر المحكمة، تمشيا مع ولاية مجلس الأمن،

وإذ تلاحظ تحسن التعاون فيما بين المحكمة الدولية ودول المنطقة وكياناتها، كما ورد في التقرير السنوي السابع للمحكمة[٢]، وإذ تلاحظ أيضا أن عددا من الأشخاص الذين وردت أسماؤهم في قرارات اتهام علنية لا يزالون طليقي السراح، وإذ تهيب بجميع دول المنطقة وكياناتها أن تواصل تحسين تعاونها لتفي بالتزاماتها وفاء كاملا، وإذ ترحب بالجهود التي يبذلها الممثل السامي لتنفيذ اتفاق السلام في البوسنة والهرسك وقائد قوة تحقيق الاستقرار المتعددة الجنسيات في تنفيذ أحكام اتفاق السلام،

وإذ ترحب بالاعتراف المتبادل بين جميع الدول الخلف لجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية السابقة ضمن حدودها المعترف بها دوليا، وإذ تؤكد أهمية تطبيع العلاقات تماما فيما بين هذه الدول، بما في ذلك إقامة علاقات دبلوماسية فيما بينها دون قيد أو شرط، وفقا لاتفاق السلام، وتسوية كل القضايا المتصلة بخلافة يوغوسلافيا السابقة على أساس المساواة القانونية بين جميع الدول الخلف الخمس، بغية المساهمة في تحقيق السلام والاستقرار الدائمين في المنطقة،

وإذ تلاحظ التحسن الكبير الذي طرأ على العلاقات بين البوسنة والهرسك وجمهورية كرواتيا على أثر الانتخابات التي أجريت في كرواتيا في شهر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٠،

---

(٢) أنظر A/55/273-S/2000/777.

وإذ ترحب بالتغيير السياسي الهام الذي حصل على أثر الانتخابات الأخيرة التي أجريت في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية، وإذ تلاحظ ما يتسم به هذا التغيير من أهمية بالنسبة إلى المنطقة ككل،

وإذ ترحب أيضا باجتماع القمة الناجح لرؤساء الدول والحكومات لإعلان ميثاق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا، الذي عقد في سراييفو يومي ٢٩ و ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩، وإذ تؤكد أن ميثاق الاستقرار يوفر إطارا إقليميا واسعا لإحراز مزيد من التقدم في البوسنة والهرسك،

وإذ تلاحظ أن إرساء الديمقراطية في المنطقة سيعزز احتمالات قيام سلام دائم ويساعد على ضمان الاحترام الكامل لحقوق الإنسان في البوسنة والهرسك وفي المنطقة،

وإذ تشدد على أهمية الاحترام التام لحقوق الإنسان والحريات الأساسية في إنجاح جهود السلام المبذولة في المنطقة، وإذ تهيب بالحكومات والسلطات في المنطقة، وكذلك بالمنظمات الدولية ذات الصلة، أن تيسِّر هذا الاحترام التام،

وإذ يساورها القلق لمحنة الآلاف من أسر المفقودين في البوسنة والهرسك، وإذ تؤيد تأييدا كاملا الجهود التي تبذلها اللجنة الدولية المعنية بالمفقودين لمعرفة مصير المفقودين،

وإذ تعيد تأكيد أهمية الاعتماد المبكر لقانون دائم للانتخابات، يتفق، في جملة أمور، مع الحكم الذي أصدرته المحكمة الدستورية بشأن تساوي الشعوب المؤَسِّسَة الثلاثة في جميع أنحاء إقليم البوسنة والهرسك، وإذ تهيب بالجمعية البرلمانية التي أُنتخبت في شهر تشرين الثاني/ نوفمبر أن تعتمد هذا القانون على وجه السرعة، وإذ تلاحظ أن هذا الاعتماد شرط أساسي للعضوية في مجلس أوروبا، وإذ تؤكد من جديد أهمية التمثيل الديمقراطي الحقيقي للشعوب المؤَسِّسَة الثلاثة في جميع المؤسسات المشتركة،

وإذ تؤكد أهمية إسراع بلدان المنطقة بالاندماج في مجرى السياسة والاقتصاد الرئيسي في أوروبا استنادا إلى ميزات كل بلد وإنجازاته، وإذ تؤكد أيضا بشكل خاص على ما قد يكون للانضمام المبكر إلى مجلس أوروبا من أثر إيجابي بالنسبة للبوسنة والهرسك والمنطقة في السعي إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي والسياسي المستدامين، وإذ تلاحظ أهمية قيام البوسنة والهرسك بتأمين مكانتها في المؤسسات الأوروبية – الأطلسية،

وإذ تلاحظ ما لمؤتمرات إعلان التبرعات الخمسة، المعقودة في ٢١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٥، و ١٣ و ١٤ نيسان/أبريل ١٩٩٦، و ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٧، و ٨ و ٩ أيار/مايو ١٩٩٨ و ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٩، تحت رئاسة البنك الدولي والاتحاد الأوروبي، من أثر إيجابي على عملية السلام وإعادة توحيد البلد وكذلك على جهود التعمير، وإذ تؤكد على الأهمية والطابع الملح لتقديم ما جرى إعلانه من مساعدة مالية وتعاون تقني في جهود التعمير، وإذ تؤكد دور الإنعاش الاقتصادي في عملية المصالحة وتحسين ظروف المعيشة والمحافظة على سلام دائم في البوسنة والهرسك وفي المنطقة،

وإذ تؤكد أن توفير معونة التعمير والمساعدة المالية مشروط بوفاء الأطراف بالتزاماتها بموجب اتفاق السلام،

وإذ تدرك أهمية إزالة الألغام من أجل إعادة الحياة إلى حالتها الطبيعية وعودة اللاجئين والمشردين داخليا،

وإذ ترحب بالإنجازات وتشجع على مواصلة الجهود الرامية إلى تخفيض العتاد العسكري وفقا للاتفاق المتعلق بتحديد الأسلحة على الصعيد دون الإقليمي،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن البوسنة والهرسك بدأت تشارك في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام،

وإذ ترحب بالجهود الهامة التي يبذلها الاتحاد الأوروبي لتعزيز الإصلاح والاستقرار عن طريق عملية تحقيق الاستقرار والمشاركة التي يقوم بها، وإذ تدرك العمل الذي يقوم به الاتحاد الأوروبي وغيره من المانحين في تقديم المساعدة الإنسانية والاقتصادية من أجل التعمير،

١ - **تعرب عن تأييدها الكامل** للاتفاق الإطاري العام للسلام في البوسنة والهرسك ومرفقاته (المعروف في مجموعة باسم ''اتفاق السلام'')[١] والذي يشكل الآلية الأساسية لتحقيق سلام دائم وعادل في البوسنة والهرسك، يفضي إلى إشاعة الاستقرار والتعاون في المنطقة وإعادة توحيد البوسنة والهرسك على جميع الصعد؛

٢ - **تؤكد من جديد تأييدها** لإعلان نيويورك المعتمد في ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩[٣]، والذي اتفقت فيه الرئاسة المشتركة للبوسنة والهرسك على خطوات مهمة للسير قُدما في عملية التنفيذ التام لاتفاق السلام، وتلاحظ أن التقدم في تنفيذه يتسم بالبطء، وتحث الأطراف على اتخاذ الخطوات الإضافية اللازمة للامتثال له من جميع الأوجه؛

٣ - **تلاحظ** التقدم المحرز نحو تنفيذ اتفاق السلام، وتعيد تأكيد مطالباتها بتنفيذه تنفيذا تاما وشاملا ومتسقا؛

٤ - **تؤيد تأييدا كاملا** الجهود التي يبذلها الممثل السامي لتنفيذ عملية السلام في البوسنة والهرسك، وفقا لاتفاق السلام وللإعلانات اللاحقة الصادرة عن مجلس تنفيذ السلام، وتهيب بجميع الأطراف أن تتعاون معه تعاونا كاملا وبحسن نية؛

٥ - **تؤكد** أهمية الأنشطة المتصلة بميثاق الاستقرار لجنوب شرق أوروبا، الذي أُعلن عنه في سراييفو، بالنسبة إلى عملية السلام في البوسنة والهرسك والمنطقة ككل، وتحث السلطات في البوسنة والهرسك على اتخاذ خطوات محددة للقيام بدور نشط فيه؛

٦ - **ترحب** بقمة زغرب المقرر عقدها في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠؛

٧ - **تلاحظ** التقدم المحرز بالنسبة إلى مفهوم ''الملكية'' على النحو الذي عرضه الممثل السامي[٤]، وتلاحظ أيضا إستمرار حاجة الممثل السامي لاستخدام كامل صلاحيات منصبه للتعامل مع الجهات المعرقلة، وتشدد على ضرورة تحمل القادة السياسيين مزيدا من المسؤولية في عملية تنفيذ اتفاق السلام؛

٨ - **تقر** بأن دور المجتمع الدولي لا يزال أساسيا، وترحب بما أبداه المجتمع الدولي من إستعداد لمواصلة جهوده في سبيل إستتباب السلام المستدام، وتشير إلى أن المسؤولية عن توطيد السلام والأمن تقع في المقام الأول على كاهل سلطات البوسنة والهرسك؛

---

(٣) S/1999/1179، المرفق.

(٤) S/1999/1115.

٩ - **ترحب** بالحكم الذي صدر عن المحكمة الدستورية للبوسنة والهرسك بشأن تساوي الشعوب المؤَسِّسَة الثلاثة في جميع أنحاء إقليم البوسنة والهرسك، وتحث برلمانات الكيانات وجمعيات الكانتونات على تنفيذه وفقا لذلك، وتحث أيضا المحكمة الدستورية على إصدار حكم آخر بشأن مركز الأشخاص الذين لا ينتمون للشعوب المؤَسِّسَة الثلاثة؛

١٠ - **ترحب أيضا** بالأهمية الحيوية لمساهمة قوة تحقيق الاستقرار المتعددة الجنسيات في توفير بيئة آمنة من أجل تنفيذ الجوانب المدنية من اتفاق السلام، وتدعو إلى التعاون الكامل في هذا الصدد من جانب جميع الأطراف، وتعرب عن تأييدها الكامل لجهود قوة الشرطة الدولية التابعة للأمم المتحدة في الاضطلاع بولايتها، وتثني على ما تبذله من جهود لتوطيد سيادة القانون في البوسنة والهرسك؛

١١ - **تشدد** على أن مساعدة المجتمع الدولي ما زالت مشروطة تماما بالامتثال لاتفاق السلام والالتزامات اللاحقة، بما في ذلك على وجه الخصوص التعاون مع المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١، وتيسير عودة اللاجئين والمشردين؛

١٢ - **تصر** على ضرورة تسليم جميع مَن صدرت ضدهم قرارات اتهام إلى المحكمة الدولية لمحاكمتهم، وتلاحظ أن المحكمة لها سلطة النظر في المسؤولية الفردية عن ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية وغيرها من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي في البوسنة والهرسك، وتطالب بأن تفي جميع الأطراف بالتزاماتها بأن تسلم إلى المحكمة جميع الأشخاص الذين صدرت ضدهم قرارات اتهام ويوجدون في أراض خاضعة لسيطرتها، وأن تمتثل إلى جانب ذلك امتثالا تاما لأوامر المحكمة، وأن تتعاون مع المحكمة في أدائها لأعمالها، بما في ذلك التعاون على استخراج الجثث من القبور وإجراءات التحقيق الأخرى، وفقا للمادة ٢٩ من النظام الأساسي للمحكمة، ووفقا لجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ووفقا لأحكام اتفاق السلام ذات الصلة، ولا سيما دستور البوسنة والهرسك؛

١٣ - **ترحب** بما قدمته الدول الأعضاء من دعم حتى الآن، وتحث الدول الأعضاء، مع مراعاة أوامر وطلبات المحكمة الدولية، على أن تقدم للمحكمة دعمها الكامل، بما في ذلك الدعم المالي، من أجل كفالة تحقيق القصد من المحكمة، وعلى أن تفي بالتزاماتها بمقتضى النظام الأساسي للمحكمة وجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛

١٤ - **تؤكد من جديد مرة أخرى** حق اللاجئين والمشردين في العودة الطوعية إلى ديارهم الأصلية بأمن وكرامة وفقا لاتفاق السلام، و لاسيما المرفق ٧ منه، وتحقيق ذلك بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين والبلدان المضيفة، وتهيب بجميع الأطراف أن تحسن بدرجة كبيرة تعاونها مع المجتمع الدولي على كل من مستوى الدولة والكيان والمستوى المحلي، بغية أن تهيئ على الفور الظروف اللازمة لعودة اللاجئين والمشردين إلى ديارهم ولحرية التنقل والاتصال لجميع مواطني البوسنة والهرسك، وتشجع المنظمات الدولية ذات الصلة على تعزيز الظروف اللازمة لتيسير العودة التلقائية والمنظمة على السواء، وفقا لأحكام اتفاق السلام ذات الصلة، وبوجه خاص دستور البوسنة والهرسك، وترحب بالجهود المتواصلة والجديدة التي تبذلها وكالات الأمم المتحدة، والاتحاد الأوروبي، والمانحون الثنائيون وغيرهم من المانحين، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، لإنشاء وتنفيذ مشاريع تهدف إلى تيسير العودة المعجّلة الطوعية والمنظمة للاجئين والمشردين إلى جميع مناطق البوسنة والهرسك، بما في ذلك المشاريع التي تساعد على إيجاد بيئة تتسم بالأمن والسلامة يتوفر فيها المزيد من الفرص الاقتصادية؛

١٥ - **تشجع** على التعجيل بعودة اللاجئين والمشردين عودة سلمية ومنظمة وتدريجية، بما في ذلك عودتهم إلى المناطق التي سيصيرون فيها أقلية إثنية، وتدين بشدة جميع أعمال التخويف والعنف والقتل، بما فيها الأعمال التي تهدف إلى تثبيط العودة الطوعية للاجئين والمشردين، وتطالب بالتحقيق في هذه الأعمال ومحاكمة مرتكبيها؛

١٦ - **ترحب** بتقرير الفريق المعني بعمليات الأمم المتحدة للسلام[٥]، وتلاحظ التوصيات النابعة من تقرير الأمين العام المقدم عملا بقرار الجمعية العامة ٣٥/٥٣ بشأن سقوط سربرينيتشا[٦]، وذات الصلة بذلك التقرير؛

١٧ - **تعيد تأكيد** الاستنتاجات السابقة التي خلص إليها مجلس تنفيذ السلام بشأن أهمية إصلاح وسائط الإعلام في البوسنة والهرسك، وتكرر الإعراب عن تأييدها لقرار الممثل السامي المتخذ في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٩٩ بشأن إعادة تشكيل الجهاز الحكومي للبث الإذاعي في البوسنة والهرسك، وتلاحظ أن تنفيذ هذا القرار ما زال متعثرا، وتهيب بسلطات البوسنة والهرسك أن تنفذه تنفيذا تاما؛

١٨ - **تؤكد** أهمية إنشاء وسائط إعلام تعددية وحرة وتعزيزها وتوسيعها لتشمل جميع أنحاء البوسنة والهرسك، وتشجب أي فعل يستهدف تخويف وسائط الإعلام أو تقييد حريتها، وتدين أعمال التخويف العنيفة التي ترتكب ضد الصحفيين؛

١٩ - **تؤكد من جديد مرة أخرى تأييدها** لمبدأ أن جميع الإقرارات والالتزامات المقدمة تحت الإكراه، ولا سيما المتعلقة منها بالأراضي والممتلكات، تعتبر لاغية وباطلة تماما وفقا لأحكام اتفاق السلام ذات الصلة، وتؤيد في هذا الخصوص ما تقوم به لجنة المطالبات العقارية للمشردين واللاجئين من عمل فعال، وتهيب بجميع الأطراف أن تنفذ قوانين الأملاك التي فُرضت في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، ولا سيما إخلاء منازل اللاجئين العائدين من الأشخاص الذين يشغلونها بصورة غير مشروعة، وكفالة احترام حقوق الأفراد في العودة وتوطيد سيادة القانون؛

٢٠ - **تؤكد** أهمية الإنعاش الاقتصادي والتعمير لنجاح توطيد عملية السلام في البوسنة والهرسك، وتسلم بالمساهمة المهمة التي يقدمها المجتمع الدولي في هذا الصدد، وتدعوه إلى مواصلة جهوده؛

٢١ - **تلاحظ** أن الفساد وانعدام الشفافية يعرقلان على نحو خطير التنمية الاقتصادية للبوسنة والهرسك، وتؤكد أهمية مكافحة الفساد، وترحب بالمساهمة المهمة التي يقدمها في هذا الصدد مكتب المساعدة الجمركية والضريبية، وتعرب عن كامل تأييدها لجهود حكومة البوسنة والهرسك وهيئاتها المحلية وغيرها من الجهات الداعمة في هذا الصدد؛

٢٢ - **تؤيد** الجهود التي يبذلها الممثل السامي وقائد قوة تحقيق الاستقرار المتعددة الجنسيات، وفقا لاتفاق السلام والإعلانات اللاحقة لمجلس تنفيذ السلام، من أجل إضعاف النفوذ السياسي والاقتصادي المستمر لما تبقى من الهياكل القومية الموازية التي تعرقل تنفيذ السلام؛

٢٣ - **تؤكد** الحاجة إلى اتباع نهج أكثر شمولا فيما يتعلق بالإصلاحات الاقتصادية، وتؤكد أن وجود اقتصاد موجه نحو السوق ذي استدامة ذاتية في إطار حيز اقتصادي واحد، وحصول خصخصة شفافة وسريعة، وتحسين الخدمات المصرفية وأسواق رأس

---

(٥) أنظر A/55/305-S/2000/809.

(٦) A/54/549.

المال، وإصلاح النظم المالية، وتوفير الحماية الاجتماعية الملائمة، واعتماد الكيانين لقانون بشأن إصلاح المعاشات التقاعدية يستوفي المعايير الاقتصادية السليمة، هي إجراءات حيوية لتحقيق السلام والاستقرار الدائمين في البوسنة والهرسك؛

٢٤ - **ترحب** بإعلان إنشاء قطاع برتشكو وتعيين حكومة مؤقتة وجمعية للقطاع، وتعرب عن تأييدها لتنفيذ قرار التحكيم النهائي وفقا لاتفاق السلام، وتؤكد أن الالتزام بالتعاون التام مع المشرف على برتشكو هو التزام أساسي لكلا الكيانين؛

٢٥ - **ترحب أيضا** بوثيقة موستار التي اعتمدها في ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠ ممثلو مدينة موستار وبلدياتها الست برعاية الاتحاد الأوروبي، وتدعو إلى تنفيذها؛

٢٦ - **تلاحظ** أن الالتزام المعلن بتخفيض العتاد العسكري بنسبة ١٥ في المائة لكل كيان قد تحقق في عام ١٩٩٩، وتحث سلطات البوسنة والهرسك على الوفاء بالتزاماتها بإجراء تخفيض آخر نسبته ١٥ في المائة في عام ٢٠٠٠ في مجالات الميزانيات العسكرية والأفراد العسكريين والمعدات والهياكل العسكرية، وتشجع سلطات البوسنة والهرسك على إعادة رسم سياساتها الدفاعية، مع الإشارة بشكل خاص إلى كفالة القدرة على تحمل تكلفة حجم وهيكل الجهاز العسكري، وأن هذا الجهاز يتطابق مع الاحتياجات الأمنية المشروعة للبوسنة والهرسك ويسهم في الأمن الإقليمي؛

٢٧ - **تشدد** على الحاجة إلى توافر المعلومات في حينها عن مستوى التعاون مع المحكمة الدولية وأوامرها ومدى الامتثال لهما، وحالة عودة اللاجئين والمشردين إلى البوسنة والهرسك وداخلها والبرنامج المعد لذلك، وحالة وتنفيذ اتفاق تحديد الأسلحة على الصعيد دون الإقليمي؛

٢٨ - **ترحب** بإنشاء معهد المفقودين في ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٠ في سراييفو من قبل اللجنة الدولية للمفقودين، وتؤيد البرامج الموضوعة لحل مشكلة المفقودين المستمرة في غضون مدة تتراوح بين خمس وسبع سنوات؛

٢٩ - **ترحب أيضا** بالجهود التي تبذلها المنظمات الإقليمية الدولية، والدول الأعضاء، والمنظمات غير الحكومية، بما في ذلك ما يبذل عن طريق مجلس المانحين والصندوق الاستئماني الدولي السلوفيني لإزالة الألغام وتقديم المساعدة لضحايا الألغام في البوسنة والهرسك، وتدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة دعم الأنشطة المتصلة بالإجراءات المتعلقة بالألغام في البوسنة والهرسك؛

٣٠ - **تشيد** بالجهود التي يبذلها المجتمع الدولي، بما في ذلك الدور الذي يقوم به في تنفيذ اتفاق السلام كل من مجلس أوروبا، والاتحاد الأوروبي، وبعثة الجماعة الأوروبية للرصد، والمصرف الأوروبي للتعمير والتنمية، ولجنة الصليب الأحمر الدولية، وصندوق النقد الدولي، وقوة تحقيق الاستقرار المتعددة الجنسيات، والمنظمات غير الحكومية، ومنظمة المؤتمر الإسلامي، والمصرف الإسلامي للتنمية، والغرفة الإسلامية للتجارة والصناعة، ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ومجلس تنفيذ السلام، والبنك الدولي؛

٣١ - **تشيد** على وجه الخصوص بالجهود التي تبذلها في عملية السلام المحكمة الدولية، ومكتب الممثل السامي لتنفيذ اتفاق السلام في البوسنة والهرسك، ومكتب المقررة الخاصة للجنة حقوق الإنسان المعنية بحالة حقوق الإنسان في إقليم يوغوسلافيا السابقة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وقوة الشرطة الدولية التابعة للأمم المتحدة، وبعثة الأمم المتحدة في البوسنة والهرسك، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وسائر وكالات الأمم المتحدة، وتشجع على مواصلة اشتراكها في عملية السلام في البوسنة والهرسك؛

٣٢ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والخمسين البند المعنون ”الحالة في البوسنة والهرسك“.

الجلسة العامة ٦١

١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠